



اتفاقية شراكة علمية

بين

جامعة المنصورة - جمهورية مصر العربية

و

الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية - بنغازي - دولة ليبيا

تمهيد

ترسيخاً للتعاون بين جمهورية مصر العربية ودولة ليبيا وتوثيقاً للعلاقات العلمية والثقافية بين جامعة المنصورة والجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية قررت كل من المؤسستين العلميتين التعاون في مجالات الدراسات الجامعية، الدراسات العليا، البحوث و النشر، المؤتمرات، و التدريب و برامج رفع الكفاءة.

أولاً: الدراسات الجامعية

مادة (١)

يتم تبادل زيارات أعضاء هيئة التدريس بهدف التدريس والتدريب والاشراف على البحوث وإجراء الامتحانات والمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث وما في حكمها، وذلك لفترات قصيرة تتراوح بين أسبوع وستة أسابيع أو لفترات طويلة تتراوح بين أربعة أشهر وسنة دراسية وذلك طبقاً لاحتياج الطرفين، حيث تتحمل الجامعة المضيفة تكلفة السفر ذهاباً وإياباً والإقامة والتنقلات الداخلية وصرف المكافأة المستحقة بما يتوافق واللوائح المعمول بها لدى الجامعة المضيفة.

مادة (٢)

يتم تبادل زيارات الطلاب بين الجامعتين من أجل التدريب العملي والعلمي و البحثى و / أو المشاركة في الانشطة العلمية و الثقافية والرياضية والفنية، وتتكلف الجامعة الموفدة تكلفة السفر والإقامة بما في ذلك الرسوم المستحقة عن التدريب و / أو النشاط وفق اللوائح المالية المعتمدة بالجامعة المضيفة.

ثانياً: الدراسات العليا

مادة (٣)

تبدى جامعة المنصورة استعدادها للمساهمة في تنفيذ برامج الدراسات العليا في البرامج المعتمدة بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية، كما توافق على اتباع نظام الاشراف العلمي المشترك على الرسائل العلمية التي يقدمها طلبة الدراسات العليا بالكليات التابعة لجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.

مادة (٤)

يتم تسجيل الطالب لنيل درجة البكالوريوس، الماجستير أو الدكتوراه بكليات الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية وفق اللائحة المعتمدة بها، على أن يتولى أعضاء هيئة التدريس ذوي العلاقة تنفيذ المقررات التعليمية المعتمدة لمثل هذه البرامج بمقر الجامعة في بنغازي أو في المرافق التابعة لجامعة المنصورة بالمنصورة وتحمّل جامعة المنصورة نسبة مالية (يتم تحديدها لاحقاً) من الرسوم الدراسية عن كل طالب يتم تسجيجه للدراسات العليا بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية وفق نظام الاشراف المشترك موضوع الاتفاقية.

مادة (٥)

يتولى أعضاء هيئة تدريس من الجامعتين إعداد الامتحانات، التصحيح، التقييم، المشاركة في لجان الاشراف والتحكيم وتسليم النتائج لإدارة الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية على أن يتم اعتمادها واعلانها وفق اللوائح المنظمة بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.

مادة (٦)

يسمح لطلاب الدراسات العليا في الكليات المعنية باتفاقية الشراكة استكمال بعض متطلبات الدرجة الأكademie في الكلية المناظرة لها من الجامعة الأخرى اخذأ في الاعتبار اللوائح والنظم المعمول بها في الكلية والجامعة المضيفة.

مادة (٧)

في كل الاحوال يستوجب على العضو الوافد تحمل نفقات العلاج التي قد يحتاجها طيلة فترة اقامته المؤقتة لدى الطرف المضيف.

مادة (٨)

تصدر الشهادات العلمية من الكلية المعنية بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية بنغازى على ان يشار فيها الى اتفاق نظام الاشراف المشترك، كما يسعى الطرفان مستقبلاً لإصدار شهادة مشتركة.

مادة (٩)

تصرف مكافأة مالية لأعضاء هيئة التدريس بجامعة المنصورة والمشاركين في البرنامج التعليمي والاشراف المشترك الخاص بالدراسات العليا للكليات الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية، وذلك وفق النظم المعتمدة بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية، إضافة الى توفير الإقامة المناسبة متضمنة الاعاشة وتكلفة الانتقالات كاملة.

ثالثاً: البحث و النشر، المؤتمرات، التدريب و برامج رفع الكفاءة

مادة (١٠)

يتبادل الجانبان الدعوة للمشاركة في النشاطات العلمية التي تعقد في أي من الجامعتين على أن تتحمل الجامعة المضيفة تكاليف استضافة من يتم دعوته للمشاركة من الجامعة الأخرى.

مادة (١١)

يتبادل الجانبان الكتب والمطبوعات والنشرات والدوريات والمؤلفات والرسائل العلمية والمصادر العلمية والمعلوماتية والخطط الدراسية والمناهج.

مادة (١٢)

يقوم الجانبان بتشجيع أعضاء هيئة التدريس في كلتا الجامعتين على اجراء البحوث العلمية المشتركة والتأليف و النشر العلمي المشترك.

مادة (١٣)

تستفيد الجامعتان من الامكانيات البشرية والفنية في المعامل والمرافق الخاصة بالعلوم الاساسية والتطبيقية والإكلينيكية بكل منهما من اجل تنمية وتطوير الخدمات العلمية والبحثية فيها.

مادة (١٤)

يعمل الجانبان على ربط قاعات دراسية في كل منها من خلال نظام الربط الإلكتروني للاستفادة منها في التدريس عن بعد وعقد الاجتماعات متى دعت الحاجة لذلك.

مادة (١٥)

تقوم الكليات المناظرة بجامعة المنصورة بتدريب عدد من الكوادر الفنية بكليات الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية وذلك عن طريق ايفاد فنيين لإقامة دورات تدريبية محلية أو استقبال فنيين لتدريبهم بمقر الكلية بجامعة المنصورة طبقاً للوائح والنظم المعمول بها بالجامعتين ووفق برامج تفصيلية معتمدة من قبل الطرفين.

رابعاً: في مجال صلاحية التعاون

مادة (١٦)

مدة هذه الاتفاقية خمس سنوات تتجدد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين رغبته في الغائها بموجب كتاب رسمي.

مادة (١٧)

يجوز إضافة مواد جديدة إلى هذه الاتفاقية خلال مدة سريانها بمعرفة الطرفين.

مادة (١٨)

تعتبر هذه الاتفاقية سارية المفعول اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل رئاسة الجامعتين.

مادة (١٩)

حررت هذه الاتفاقية ووقع عليها الطرفان ممثلين في رئيس جامعة المنصورة ورئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية على أن تحال إلى الكليات المعنية في المؤسستين لتكون إطاراً لتعاون أكاديمي بينهما. هذا وقد تم تسليم نسخة معتمدة من الاتفاقية لكلا الطرفين و التي بموجبها يصبح الاتفاق سارياً للعمل به.

المكافآت المالية بالدراسات العليا
لأعضاء هيئة التدريس المتعاونين واعضاء لجان الامتحانات والمشرفين
بكلليات الطبية

أولاً: تحدد قيمة المكافأة المالية لعضو هيئة التدريس المتعاون مع الجامعة لمدة عشرة أيام أو اقل وفق الدرجة العلمية المتحصل عليها وذلك حسب الجدول رقم (١):

جدول رقم (١)	
الدرجة العلمية	قيمة المكافأة عن كل يوم
استاذ	٢٧٥ دينار
استاذ مشارك	٢٥٠ دينار
استاذ مساعد	٢٥٠ دينار
محاضر	٢٠٠ دينار

ثانياً: تحدد قيمة المكافأة المالية لعضو هيئة التدريس المتعاون مع الجامعة لمدى تتعدي عشرة أيام وفق الدرجة العلمية المتحصل عليها وذلك حسب الجدول رقم (٢)، على أن تقسم المكافأة المبينة في الجدول على ٣٠ يوم لاحتساب مكافأة اليوم الواحد.
 ثم يحتسب اجمالي المكافأة المستحقة لعضو هيئة التدريس وفق عدد أيام التدريس الفعلية التي نفذها.

جدول رقم (٢)	
الدرجة العلمية	قيمة المكافأة لمدة ٣٠ يوماً
استاذ	٧١٠٠ دينار
استاذ مشارك	٦٨٥٠ دينار
استاذ مساعد	٦٦٥٠ دينار
محاضر	٥٨٠٠ دينار

ثالثاً:

١. المكافأة المالية للإشراف على الرسائل والاطروحات:

الرسالة / الاطروحة	المكافأة المالية
درجة الإجازة العليا (الماجستير)	٣٠٠ دينار
درجة الإجازة الدقيقة (الدكتوراه)	٥٠٠ دينار

٢. اذا لم تناقش احدى الدرجتين والتي يشرف عليها عضو هيئة التدريس بسبب عدم انتظام الطالب او انقطاعه او في حالة انسحابه، منح المشرف مبلغاً من المكافأة بنسبة المدة التي قضتها في الإشراف محسوبة على أساس الحد الأدنى للمدة الازمة لنيل الدرجة وفق اللائحة.

٣. استحقاق المكافأة لا يتأثر برسوب الطالب عند اتمام المناقشة النهائية.

٤. عند وجود مشرف ثان يمنع نسبة ٤٠% من المكافأة المنوحة للمشرف.

رابعاً: المكافأة المالية لرؤساء واعضاء لجان المناقشة

الصفة	الرسالة / الاطروحة	المكافأة المالية
رئيس واعضاء اللجنة	درجة الإجازة العليا (الماجستير)	٧٥ دينار
	درجة الإجازة الدقيقة (الدكتوراه)	١٥٠

خامساً: يمنع كل عضو من أعضاء لجان الامتحانات بالدراسات العليا مكافأة مالية قيمتها (٥٠٠) دينار عن كل سنة دراسية . ويمنع رؤساء لجان الدراسات العليا مكافأة مالية قيمتها (٧٥٠) دينار عن كل سنة دراسية .

- سادساً: يعامل أعضاء هيئة التدريس الزوار من خارج ليبيا والمشاركين في برامج الدراسات العليا بالكافأة المالية المذكورة سلفاً ، على ان تلتزم الجامعة بمعاملة المكافأة المرصودة وفق سعر الصرف الرسمي المعتمد في حينه، وتتكلف الجامعة بتوفير القيمة المستحقة بالعملة الأجنبية وفق الوسائل المتاحة.
- سابعاً: تتتكلف الجامعة بتغطية تكاليف الإقامة والإعاشة وتذاكر السفر للزوار من خارج مدينة بنغازي.
- ثامناً: تحمل الجامعة سداد الإستقطاعات القانونية الواجبة عن القيمة المستحقة.
- تاسعاً: في حالة تعذر مغادرة عضو هيئة التدريس الزائر لأسباب خارجة عن إرادته ، تلتزم الجامعة بتغطية نفقات الإقامة والإعاشة وأي مصاريف أخرى يت肯دها عضو هيئة التدريس.
- عاشرًا: يتحمل عضو هيئة التدريس نفقات التأمين الطبي.

٢٠١٣ / ١١ / ١٣
يعتمد،،،
د. محمد سعد امبارك

رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية



يعتمد،،،
د. محمد القطاوى
رئيس جامعة المنصورة

